الفصل العاشر

الإجهاض

أ.د. جمال الجارالله

أستاذ طب الأسرة وأخلاقيات الطب

كلية الطب- جامعة الملك سعود

1442 هـ

الإجهاض

حالات

الحالة الأولى:

إمراة تبلغ من العمر 33 (ثلاث وثلاثون) سنة،ولديها ثلاثة أطفال.اكتشفت أنها حامل وليست متأكدة من فترة الحمل.زارت طبيبة النساء والولادة وطلبت منها مساعدتها في إجهاض الجنين، حيث أنها ستسافر للدراسة في خارج البلاد،وسيكون هذا الجنين عبئا عليها.

الحالة الثانية:

إمراة حامل في الأسبوع السادس والعشرين من الحمل إحتاجت لعملية جراحية لاستئصال المرارة مع وجود التهابات شديدة وتدهور في وضعها الصحي، مما يتطلب إجراء الجراحة بسرعة.هناك احتمال كبير أن يؤدي إجراء العملية الى اجهاض الجنين.

الحالة الثالثة:

حضرت إمرإة لعيادة النساء و الولادة للمتابعة لأول مرة و هي في الأسبوع الثامن عشر من الحمل وطلبت من الطبيبة إجهاض الجنين حيث أنها عملت أشعة سينية شاملة للصدر و البطن و هي في الأسبوع التاسع من الحمل و لم تكن متأكدة من أنها حامل في ذلك الوقت و هي الآن خائفة من احتمالية تشوه الجنين.

الحالة الرابعة:

امرأة حامل في الاسبوع الثالث عشر، تم تشخيص جنينها بالإصابة بالتثلث الصبغي 18 (trisomy-18).قرر الطبيب المعالج إجهاض الجنين، وعرض ذلك على المرأة الحامل وزوجها بكثير من الإصرار والتأكيد.

الحالة الخامسة:

امرأة حامل في الشهر الخامس -وأثناء زياره روتينية لعيادة النساء و الولادة - اكتشف الفريق الطبي بعد اجراء الفحوصات و الأشعة فوق الصوتية ان الجنين يعاني من تشوهات خلقيه (عدم تكون القدم اليمنى مع الساق). طلبت المرأة وزوجها من الفريق الطبي إسقاط الجنين.

تمهيد

يقتضي الحديث عن الإجهاض بسط الحديث عن الجنين ومراحل تطوره والقضايا الأخرى المتعلقة بذلك مثل نفخ الروح والأحاديث النبوية الواردة في ذلك .

ما هو الجنين؟

سمي الجنين بهذا الإسم لاجتنانه أي لاستتاره. و الجنين: الولد في بطن أمه[1] وجمعه أجنة و أجنن

مراحل تكوين الجنين

يمر الجنين بمراحل و أطوار متعددة حتى يصل إلى الخلقة المكتملة السوية في الفترة الأخيرة من الحمل. و الأطوار التي يمر بها الجنين هي الأطوار الأتية:

1. **النطفة**:

وقد ورد ذكرها في القرآن الكريم في قوله تعالى " ألم يك نطفه منه من يمني" (القيامه:37)

وينصرف المعنى هنا إلى نطفه الرجل . أما نطفة المرأة في قوله تعالى " إنا خلقنا الانسان من نطفه أمشاج نبتليه" الآيه (الإنسان:2)

وقد اجمع المفسرون على أنه الأمشاج هي الأخلاط ،مكونة من نطفه الرجل ونطفة المراة يمتشجان ويختلطان[2].

2. **النطفة الأمشاج:**

وهي التي تسمي اللقيحه " الزيجوت " و التي تنتج من اختلاط نطفة الرجل (الحيوانات المنويه) بنطفه المراة (البيضه)

حيث يقوم حيوان منوي واحد بتلقيح بيضة واحدة ، ويتم التلقيح عادة في القناة الرحمية (قناة فالوب)

---

[1] ابن فارس، أبو الحسن أحمد .معجم مقاييس اللغه صـ422 الجزء الأول (المكتبه الشاملة)

[2] البار ،محمد علي. الجنين المشوه والأمراض الوراثية ،ص 37

حيث تبدا اللقيحه بالانقسام حتى تصل إلى مرحلة الكرة المجوفة او الكرة الجرثومية (Blastula) ، وتدخل إلى تجويف الرحم في اليوم الخامس من التلقيح، وفي اليوم السادس تعلق بجوار الرحم [3]

3. العلقه:

وهي المرحلة التي تعلق فيها الكرة الجرتومية وتنغرز في الرحم وتستمر في التغذية و النمو حتى تصل الى المرحلة التي بعدها وهي المضغة.

4. المضغة:

المضغة في اللغة قطعة لحم أو القطعه من اللحم وتبدو وكأنها مُضِغت وهي المرحلة التي تظهر قبلها الكتل البدنية وذلك في اليوم العشرين والواحد العشرين حتى يكتمل نموها

إلى 42 أو 45 زوجاً من الكتل البدنية في اليوم الخامس والثلاثين[4] وتستمر في النمو و التغذية و التخلق حتى المرحلة التي بعدها وهي:

5. تكوين العظم واللحم:

يقول الله تعالى في كتابه العزيز " فخلقنا العلقة مضغه فخلقنا المضغة عظماً فكسونا العظام لحما" (المؤمنون: 14-15)

حيث يبدأ في هذه المرحلة تكون الأجزاء التي يتكون منها الهيكل العظمي للجنين ،ويتبعها مباشرة تكون العضلات [5]

هذا بالنسبة لمراحل تكون الجنين وتطوره في الجانب البدني المادي وهناك تطور آخر تحدث عنه القرآن الكريم يختلف فيه الانسان عن غيره، وقد ورد ذلك في قوله تعالى :" ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين ... " (المؤمنون: 12-14)

وفي قوله تعالى " الذي أحسن كل شيء خلقه، وبدأ خلق الانسان من طين..." (السجدة:6-9) "ثم سواه ونفخ فيه من روحه"

---

[3] المرجع السابق،ص 39

[4] البار،محمد علي. الجنين المشوه ،ص 44

[5]نفس المصدر،ص 45

ومن هنا نعلم أن التطور الذي يغير حقيقة الجنين هو نفخ الروح وهو الذي يحدد آدميته، والله أعلم.[6]

وقد أورد المفسرون هذا المعنى عند تفسيرهم لقوله تعالى " ثم أنشأناه خلقاً آخر " حيث قال به الشيخ السعدي في تفسيره[7] .وهناك من فرق بين الخلق الآخر ، وبين الروح باعتبارهما مرحلتين منفصلتين متتاليتين .[8]

يقول ابن القيم " فإن قيل : الجنين قبل نفخ الروح فيه ، هل كان فيه حركة إحساس أم لا ؟

قيل كان فيه حركة النمو والأغتذاء كالنبات ، لم تكن حركة نموه وأغتذائه بالإرادة ، فلما نفخت فيه الروح أُضيفت حركة حسيته وإرادته إلى حركة نموه وأغتذائه "[9]

نفخ الروح

يمثل نفخ الروح في الجنين نقطة مهمة ، ومرحلة جوهرية في تطوره

ولن ندخل في نقاش حول ماهية الروح والخلاف الذي دار حولها فغرضنا هنا هو أن نؤسس للأحكام المتعلقه بالإجهاض في مراحله المختلفه.

وقد وردت كلمة الروح في القران الكريم على معان كثيره يمكن الرجوع لها ، والمعنى الذي يهمنا هو المعنى الذي ورد بمعنى روح الإنسان الذي تنفخ فيه وهو في بطن أمه [10] وذلك في قوله تعالى " ثم سواه ونفخ فيه من روحه " (السجدة: 9)

وقت نفخ الروح في الجنين

لم يكن بمقدورنا معرفة وقت نفخ الروح في الجنين لو لم ترد نصوص نبوية حول هذا الموضوع

يقول الدكتور محمد البار في كتابه " الجنين المشوه والأمراض الوراثيه بعد أن أستعرض مراحل تطور الجنين ، وتطور جهازه العصبي[11]:.

1- ***المراحل الأولى (قبل الأربعين)*:** حياة للخلايا ويمكن تسميتها (**حياة خلوية**)

2- ***مرحلة الأربعين ومابعدها*** *:* وهي حياة قد أكتملت فيها عناصر البقاء وتسمى الحياة النباتية، وربما سميت الحياة الحيوانية

---

[6] ياسين، محمد نعيم ، أبحاث فقهية في قضايا طبيه معاصرة، ص 85 ومابعدها

[7] السعدي تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن.تفسير سورة المؤمنون.

[8] غانم ، عمر بن محمد ، احكام الجنين في الفقه الإسلامي ،ص20

[9] ابن القيم الجوزية. التبيان في أقسام القرآن.ط1.تصحيح محمد الفقي.(1352 هـ/1933 م)، ص 351.

[10] غانم ، عمر بن محمد ، احكام الجنين في الفقه الإسلامي، ص 139

[11] البار محمد علي الجنين المشوه، ص 426-427

3- ***مرحلة مابعد نفخ الروح*** **من بدء الحمل وهي مرحلة مابعد 120 يوماً:** وهي المرحلة الهامة التي تتكون فيها الخلايا العصبية في المخ وتكون في أوج نشاطها وتبدا من الأسبوع السادس عشر (106 يوم) وتنتهي في الأسبوع العشرين (140يوماً) وتشهد زخم التكاثر والنمو للخلايا العصبية في فصي المخ حيث توجد مراكز الحركة والإحساس والكلام والمعرفة والفكر والروية والذاكرة والعاطفة.. أي كل المراكز التي بها يكون الإنسان إنساناً. وبدونها يبقى في حياة أقرب إلى حياة النبات. فإذا ماتت خلايا تسمى حياة نباتية Vegetative life.

الإجهاض :

ورد الإجهاض لغة من الفعل جهض، يقال : أجهضت الناقة إجهاضاً ،إذا ألقت ولدها لغير تمام وهو الجهيض، وقد يسمى السقط وهوالذي قد تم خلقه ونفخ فيه الروح من غير أن يعيش[12]

وأما عند الفقهاء فإن عباراتهم لاتتعدى المعنى اللغوي وهو إذن: إلقاء المرأه جنينها ميتاً سواء اتم خلقه أم لم يتم نفخت فيه الروح أم لم تنفخ الروح ، سواء كان الإلقاء بفعل فاعل أم تم تلقائياً [13] وبعض الفقهاء يستخدم لفظ الإسقاط بنفس المعنى[14]

الإجهاض عند الأطباء

بالرغم من الخلاف حول تعريف الإجهاض، تميل معظم المراجع الطبية إلى أنه: "خروج الجنين ومحتويات الحمل قبل الأسبوع العشرين من فترة الحمل أو أن يكون وزن الجنين أقل من 500 جرام"[15]

ويفرق بينه وبين الولادة المبكرة والتي تعرف بأنها :"الولادة بين الأسبوع العشرين والسابع والثلاثين من فترة الحمل".

ويتعلق هذا التعريف للإجهاض بالإجهاض التلقائي , وليس الحادث بفعل فاعل, والذي يعرف بالإجهاض المحدث(Induced abortion) ، والذي يعني إخراج الجنين بالوسائل الطبية أو الجراحية

---

[12] إبن منظور.لسان العرب.ط دار المعارف،ص 317.

[13] المحمدي ، علي محمد يوسف . بحوث فقهيه في مسائل طبية معاصره صـ 205

[14] غانم.عمربن محمد. أحكام الجنين 112

[15]. https://www.sciencedirect.com/topics/medicine-and-dentistry/miscarriag Science direct :
Merck manual: https://www.merckmanuals.com/professional/gynecology-and-obstetrics/abnormalities-of-pregnancy/spontaneous-abortion

MedicneNet. https://2u.pw/KGzjg
https://www.medicinenet.com/miscarriage_causes_and_symptoms/article.htm#what_is_a_miscarriage

Medline plus: https://medlineplus.gov/ency/article/001488.htm

أنواع الإجهاض:

يمكن تقسيم الإجهاض الى الأنواع الآتيه:

- **النوع الأول :** الإجهاض التلقائي أو الطبيعي:

وقد يسمى العفوي أيضاً . حيث يتم إلقاء محتويات الحمل خارج الرحم تلقائياً ولإسباب تتعلق بالجنين أو الأم دون تدخل من أحد، وقد تتراوح نسبته بين 11 الى 22%.[16]

وله عدة أنواع يعرفها الأطباء وطلاب الطب ليس هذا موضع الحديث عنها.

- **النوع الثاني :** الإجهاض الجنائي:

وقد يسمى الإجهاض الإجتماعي ، حيث يكون لاسباب إجتماعية كخوف الفقر، وعدم الرغبة في كثرة الأولاد، ودخول المرأة ميدان العمل ، وغيرها من الأسباب الإجتماعيه ، ويدخل فيه الإجهاض لدوافع أخلاقية مثل دفع الفضيحه عند الحمل من سفاح [17]

- **النوع الثالث :** الإجهاض العلاجي:

وقد يسمى الإجهاض الضروري أو الإضطراري ، حيث تم تحت إشراف الطبيب وغرضه علاجي يتعلق بالإم أو بالجنين أو بهما معاً .

وسيقتصر بحثنا هنا على الإجهاض العلاجي إذ هو محل البحث. وبه تتعلق جملة من الأحكام التي نحتاج الى توضيحها.

وقبل أن نبين الأحكام المتعلقه بالإجهاض العلاجي نبين أولاً بعض جوانب تتعلق بالإجهاض العلاجي من الناحية الطبية ، والأسس التي تبني عليها أحكام الإجهاض ،والأسباب المرضيه التي تدعو إلى الإجهاض العلاجي

الأسس التي تبنى عليها أحكام الإجهاض :

تبنى أحكام الإجهاض على الأسس الآتيه:[18]

<u>الأساس الأول</u>:

[16] Rouse CE, Eckert LO, Babarinsa I, et al. Spontaneous abortion and ectopic pregnancy: Case definition & guidelines for data collection, analysis, and presentation of maternal immunization safety data. *Vaccine*. 2017;35(48 Pt A):6563-6574. doi:10.1016/j.vaccine.2017.01.047.

[17] النجيمي ، محمد بن يحيى .الإجهاض : أحكامه وحدوده في الشريعه الإسلاميه والقانون الوضعي ، دراسة مقارنة .ص 21 ومابعدها

[18] البوطي ، محمد سعيد .مسألة تحديد النسل،ص 69-70

لاتعد النطفة ذات حياة محترمة حتى ينغلق عليها الرحم ثم تبدأ في التطور إلى مرحلة العلقه ، فلا عبرة شرعاً بالحياة النباتية قبلها.

الأساس الثاني:

لايجوز العدوان بإجهاض ولابغيره على الحياة الإنسانية إستناداً إلى النصوص الشرعية التي تكرم الإنسان مثل قوله تعالى " ولقد كرمنا بني آدم " الآيه (الإسراء :7)

وتحريم قتل النفس البشرية في قوله تعالى " من قتل نفساً بغير نفس أوفساداً في الإرض فكأنما قتل الناس جميعاً" المائدة (الآيه 32)

وهو محل اتفاق بين الأئمة والفقهاء جميعاً.

الأساس الثالث:

ملاحظة الحقوق الثلاثه : وهي حق الجنين وحق الأبوين وحق المجتمع، وضرورة التناسق في مراعاة هذة الحقوق والتوازن إن إضطررنا للتعدي على أحدها، مثلاً.

الأساس الرابع:

ويتمثل في جملة من الأحاديث الصحيحة تشير الى الجنين ومراحل تطوره وتمايز هذه المراحل ، نذكرها فيما يأتي :

الأحاديث الواردة في الجنين :

1. عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال لـ حدثنا رسول الله صلى الله وعليه وسلم – هو الصادق المصدوق – قال: " إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع: برزقه، وأجله، وعمله، وشقي او سعيد، ثم ينفخ فيه الروح .. "[19]
2. وأورده الإمام مسلم بلفظ آخر: "إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك، ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات..."[20].
3. وعن حذيفة بن أسيد رضي الله عنه قال:" سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم- يقول : ((إذا مَرَّ بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة، بعث الله إليها ملكآ فصوّرها، وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها

---

[19] صحيح البخاري ،الرقم 3208 : الدرر السنية. https://dorar.net/hadith/sharh/4724

[20] صحيح مسلم. كتاب القدر، الرقم 2643.المكتبة الشاملة. https://www.waqfeya.net/book.php?bid=1763

وعظمها، ثم قال: يارب أذكر أم أنثى؟ فيقضي ربك ماشاء ويكتب الملك، ثم يقول: يارب رزقه؟ فيقضي ربك ماشاء، ، ويكتب الملك، ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده، فلا يزيد على ما أمر ولا ينقص")[21].

4. وقد وردت روايات أخرى عن حذيفة رضي الله عنه، منها: "يدخل الملك على النطفة بعدها تستقر في الرحم بأربعين او خمسة وأربعين ليلة، فيقول يارب: أشقي أو سعيد؟ فيكتبان، فيقول: أي رب أذكر أو أنثى؟ فيكتبان، ويكتب عمله، واجله، ورزقه، ثم تطوى الصُحف فلا يزاد فيها ولا ينقص"[22]

أحكام الإجهاض العلاجي :

يمكن النظر في الأحكام المتعلقة بالإجهاض من خلال النظر الى مرحلة تطور الجنين ، أي قبل نفخ الروح أو بعد نفخ الروح.

الإجهاض بعد نفخ الروح :

اتفق فقهاء المذاهب الإسلامية من السنة على حرمة قتل الجنين بعد نفخ الروح – أي بعد مرور مائة وعشرين يوماً من التلقيح، ولايجوز قتله بأي حال من الأحوال [23]

فالجنين بعد هذه المدة يعد كائناً حياً يتمتع بالمعصومية فلا يجوز التعدي عليه[24].

وقد نقل الإجماع على حرمة الإجهاض بعد نفخ الروح جملة من الفقهاء القدامى والمعاصرين[25]

والحالة الوحيدة التي يجوز فيها إسقاط الجنين في هذه المرحلة هي المحافظة على حياة الأم، فالمصلحة هنا آكد من المحافظة على الجنين، فهو جزء متصل وهي كيان منفصل، وهو فرع لم يكتمل، وهي أصل قد أكتمل، وفوات الفرع اهون من فوات الأصل ولهذاجاز إجهاضه حتى بعد نفخ الروح.[26]

الإجهاض قبل نفخ الروح

إما قبل نفخ الروح: أي قبل مرور 120 يوماً من بدء الحمل، فقد اختلف الفقهاء في حكمه بعدة أقوال جمعها بعض الباحثين ، ووصلت إلى خمسة اتجاهات. وتدور هذه الاتجاهات بين التحريم المطلق،و الكراهة في

---

[21] صحيح مسلم ، الرقم2645 :الدرر السنية. https://www.dorar.net/hadith/sharh/23518

[22] صحيح مسلم ، الرقم 4911.جامع السنة وشروحها.
http://hadithportal.com/index.php?show=hadith&h_id=4911&uid=0&sharh=10000&book=31&bab_id=1181

[23] الطريقي، عبدالله محمد. تنظيم النسل وموقف الشريعة الإسلامية منه ،ص 175

[24] البوطي محمد سعيد. مسألة تحديد النسل،ص 96

[25] غانم،محمد: مرجع سابق، ص 169-170

[26] النفسيه، عبدالرحمن.الإجهاض آثاره وأحكامه.مجلة البحوث الفقهية المعاصرة العدد7، 1411 هـ. ،ص182.

مرحلة النطفة والتحريم فيما بعدها، وجواز الإسقاط في مرحلة النطفة تحديدا، أو جوازه في مرحلتي النطفة والعلقة والتحريم في مرحلة المضغة،وبين الجواز المطلق في ماقبل المائة وعشرين يوما.[27]

وقد رجح بعض الفقهاء المعاصرين القول بالتحريم المطلق[28]، ورجح آخرون الجواز مطلقا قبل الأربعين الأولى [29]، كما نقل إجماع الفقهاء المعاصرين عللى جواز الإجهاض إذا توقفت عليه حياة الأم، وأن بعضهم قال بوجوبه[30].

وقد لخصها الدكتور محمد نعيم ياسين في بحثه المنشور في كتابه "أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة" ننقلها عنه كما يأتي :

يقول:

اختلف فقهاء الاسلام في حكم إجهاض الجنين قبل نفخ الروح فيه عدة أقوال:

القول الأول:

إباحة الإجهاض في أي وقت قبل نفخ الروح. وقد قال بهذا القول معظم فقهاء الحنفية، وجمهور الشافعية، (وهو المعتمد عندهم)، وابن عقيل من الحنابلة.

القول الثاني:

تحريم الإجهاض في جميع مراحل الجنين قبل نفخ الروح، وهو قول معظم فقهاء المالكية، وبعض فقهاء الحنفية، والغزالي من فقهاء الشافعية، وابن الجوزي من فقهاء الحنابلة. وصرح بعض هؤلاء أن التحريم مقيد بعدم وجود العذر، فإن وجد عذر أبيح الإجهاض.

القول الثالث:

إباحة الإجهاض في مرحلتي النطفة والعلقة(أي في الأيام الثمانين الأولى من عمر الجنين)، وتحريمة في مرحلة المضغة (أي في الأيام الأربعين السابقة لنفخ الروح)، وهو قول بعض الشافعية.

القول الرابع:

إباحة الإجهاض في مرحلة النطفة(أي في الأيام الأربعين الأولى)، وتحريمه في مرحلتي العلقة والمضغة، وهو قول معظم فقهاء الحنابلة، واللخمي من فقهاء المالكية.

ويظهر أن حجة الفريق الأول والثالث تقوم على ان الجنين قبل نفخ الروح لا يكون آدميا، وأن هذا النفخ لا يقع إلا بعد مائة وعشرين يوماً من تكون الجنين، إنما استثنى الفريق الثالث الأربعين الأخيرة منها احتياطاً، لما قد يقع من الخطأ في تحديد عمر الجنين، فجعلها قريناً للروح.

---

[27] الطريقي، محمد: مرجع سابق،ص 182-183.

[28] الطريقي، محمد: مرجع سابق، ص 208

[29] النجيمي، محمد بن يحي.الإجهاض: أحكامه وحدوده في الشريعة الإسلامية في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي.دراسة مقارنة،ص91.

[30] الجابر، خالد بن حمد (أمين عام)موسوعة الفقه الطبي، ص1333

وأما القائلون بالتحريم في جميع المراحل فحجتهم أن الجنين قبل نفخ الروح مخلوق فيه قابليه لأن يصبح آدمياً، وأنه أصل للآدمي ، فيحرم إتلافة، كالمحرم لا يحل له ان يكسر بيض الصيد؛ لأن البيض اصل الصيد، فكذلك لا يحل إتلاف أصل الآدمي.

وأما أصحاب القول الأخير، فيظهر من أقوال بعض علمائهم أنهم إنما قصروا الإباحة على الأربعين الأولى؛ لأنهم كانو يظنون أن الجنين لا ينعقد قبل ذلك.

ثم قال: **والراجح – حسبما ما يغلب على ظننا – أن الأصل هو تحريم الإجهاض قبل نفخ الروح ، ولكنه تحريم غير مطلق ، وإنما يخضع لقاعدة الضرورات والقاعدة التي توجب الأخذ بأعظم المصلحتين ودفع أعظم المفسدتين.**[31]

ونورد هنا **<u>قرار هيئة كبار العلماء رقم 140 وتاريخ 1407/6/20 بشأن الإجهاض</u>**:

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ... وبعد :

فإن مجلس هيئة كبار العلماء يقرر ما يلي:

- لا يجوز إسقاط الحمل في مختلف مراحله إلا لمبرر شرعي وفي حدود ضيقة جداً .
- إذا كان الحمل في الطور الأول وهي مدة الأربعين وكان في إسقاطه مصلحه شرعية أو دفع ضرر متوقع جاز إسقاطه . أما إسقاطه في هذه المدة خشية المشقة في تربية الأولاد أو خوفاً من العجز عن تكاليف معيشتهم وتعليمهم أو من أجل مستقبلهم أو اكتفاءً بما لدى الزوجين من الأولاد فغير جائز.
- لا يجوز إسقاط الحمل إذا كان علقه أو مضغه حتى تقرر لجنه طبية موثوقة أن استمراره خطر على سلامة أمه بأن يخشى عليها الهلاك من استمراره جاز إسقاطه بعد استنفاد كافة الوسائل لتلافي تلك الأخطار.
- بعد الطور الثالث وبعد إكمال أربعة أشهر للحمل لا يحل إسقاطه حتى يقرر جمع من الأطباء المتخصصين الموثوقين أن بقاء الجنين في بطن أمه يسبب موتها وذلك بعد استنفاذ كافة الوسائل لإنقاذ حياته. وإنما رخص الإقدام على إسقاطه بهذه الشروط دفعا لأعظم الضررين وجلباً لعظمى المصلحتين) .

ويوصى المجلس بتقوى الله والتثبت في هذا الأمر .

والله الموفق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم ،،،،،.انتهى القرار

تصور الضرورة في الإجهاض العلاجي

من المعلوم أن الشريعة الإسلامية تراعي حالات الضرورة والحاجة ، فالقاعدة الشرعية تقول: الضرورات تبيح المخطورات. فإذا وجدت ضرورة بضوابطها ، فإنها تكون سبباً لإباحة المحرم مع مراعاة شروط الضرورة الشرعية.[32]

ولتطبيق قاعدة الضرورة في الإجهاض لابد من توفر ثلاثة شروط وهي:

[31] ياسين، محمد نعيم: مرجع سابق،103-105.

[32] النجميي،محمد بن يحي: مرجع سابق ،صـ87

1- وجود حالة مرضية تتطلب بالضرورة إجهاض الجنين.

2- تعذر العلاج دون الإجهاض.

3- ثبوت الضرورة بشهادة أطباء ثقات عدول[33]

فما هي حالات الضرورة التي يمكن أن تتيح الإجهاض يمكن تقسيمها إلى:

- حالات تتعلق بالأم.
- حالات تتعلق بالجنين.

<u>أولاً : الأسباب التي تتعلق بالأم</u>

ويمكن أن تكون امراضاً اصيبت بها الأم ويؤثرعليها الحمل فيخشى زيادته أو تفاقمه ،أوأنه يهدد حياتها .وقد يكون هناك خوف على الأم من الإصابة بمرض لاسبيل لدفعه إلا بالإجهاض، وقد تكون هناك حاجة لإجراء علاجي منفصل عن الحمل للأم يخشى أن يؤثر على الجنين فيؤدي إلى الاجهاض كبعض العمليات الجراحية مثلاً أو الإجراءات الأخرى .

لقد أصبح من المعروف طبياً أن التقدم العلمي والتقنيات الحديثه وإمكانية التوليد قبل إكمال الحمل حتى الشهر التاسع (الأسبوع الأربعين) وجودة الرعاية مابعد الولادة ، ورعاية حديثي الولادة ، قللت كثيراً الحاجه للإجهاض لأسباب تتعلق بالأم أو تهدد حياتها.

- **ومن الحالات التي يمكن أن تعد أسباباً للإجهاض تتعلق بالأم الحالات التالية:**

1- **أمراض القلب :** ومنها إرتفاع الضغط في الشريان الرئوي ومتلازمة إزمنجر(Eisenmenger syndrome) وإنتفاخ الشريان الأورطي

2- **أمراض السرطان :** ومن أهمها سرطان عنق الرحم الباضع (invasive)

3- **الأمراض الوراثية :** ومنها متلازمة مارفن (Marfan syndrome)

4- **أمراض الكلى :** ومنها الفشل الكلوي المتقدم في المراحل الأولى من الحمل

5- **أمراض تتعلق بالحمل :** الأنتانات الشديد في الرحم،و تسمم الحمل

[33] النفسية عبدالرحمن بن حسين الإجهاض : آناره وأحكام مجلة البحوث الفقهية المعاصرة ، العدد السابع 1411هـ: 103-133.

هذه بعض الأمثله . والمهم في الأمراض أن يغلب على ظن الأطباء المختصصين أن الحل الوحيد لإنقاذ الأم في هذه الحالة هو الإجهاض وأنه لايمكن الأستمرار في الحمل وإلاتعرضت الأم الحامل لضرر بالغ.ولهذا فإن كل حالة يجب أن تؤخذ على حدة بظروفها ومآلاتها.

ثانياً : حالات تتعلق بالجنين

ومن أبرز هذه الحالات إصابه الجنين بالتشوهات الخلقيه الوراثية وغير الوراثية ، ومنها إنتقال مرض من الأم إليه كمرض الإيدز (نقص المناعه المكتسبه) مثلاً.

ويتلخص دور الطبيب في الحالات التي تستدعي الإجهاض في أمرين :

الأول :

التحقق من الأسباب الطبية التي يمكن أن تكون سبباً للإجهاض ، وأن يبين ذلك للحامل بكل صدق وأمانه ، كما علية أن يتقي الله في تقدير الضرر الذي سيحدث للحامل.

الثاني :

على الطبيب أن يبذل وسعه في معالجة تلك الأمراض وأن لايقدم على الإجهاض إلا بعد إستنفاد جميع الوسائل المتاحة لإنقاذ الأم دون الحاجة الى الإجهاض ، فإذا كان الإجهاض هو الحل، وكان ذلك قبل نفخ الروح، فإنه من الممكن أن تدخل هذه الحالة تحت قاعدة الضرورة إذا توافرت شروطها[34]

ومما يمكن الاستدلال على جواز ذلك مايأتي :

1- قواعد الضررحيث يزال بالضرر الأخف أو يختار أهون الشرين ، وغيرهما من القواعد المتعلقة بها.
2- إباحة بعض الفقهاء الإجهاض قبل نفخ الروح مطلقاً فإذا وجد عذر فإنة يجوز من باب أولى.
3- ماذكرة الفقهاء من جواز قطع الجزء او الفرع حفاظاً على الأصل.
4- أن للأم حقوق، وعليها حقوق ، ولها خط مستقل في الحياة ، فلا يضحي بالأم في سبيل جنين لم تستقل حياته، ولم يثبت له شيء من الحقوق[35]

الأسباب الجنينيه للإجهاض :

[34] البوطي، محمد: مرجع سابق ، 91-94

[35] جاد الحق،علي . التلقيح الصناعي والإجهاض ، مجلة الأزهر(1443-1447) العدد (55) 1403هـ.

والمقصود بها الأمراض التي تصيب الجنين ، وقد يستدعي ذلك الإجهاض وأهمها التشوهات الجنينيه ، فما هي التشوهات الجنينية؟

في كتابه القيم " الجنين المشوه والأمراض الوراثية " ناقش الدكتور محمد بن علي البار هذا الموضوع بإسهاب ، وهو مرجع مهم في هذا الموضوع[36] ،ويمكن الرجوع إليه لمن أراد الأستزادة . ونلخص هنا أهم ماجاء فيه كما يأتي:

التشوهات الخلقية في الجنين والإجهاض

من المعروف في علم الأجنة أن معظم التشوهات الخلقية تحدث في مرحلة مبكرة جداً من تكوين الجنين، حيث يكون الخلل في النطفة الذكرية أو في النطفة الأنثوية، أو في مرحلة اللقيحة (النطفة الأمشاج). وفي هذه المرحلة تسقط معظم هذه الأجنة بما يصل إلى ما نسبته 60-70% منها.

وأخطر التشوهات هي تلك التي تحدث في مرحلة تكون الأعضاء (Organogenesis) في الأسبوع الثالث إلى الأسبوع الثامن من الحمل(المرحلة الحرجة). وأما التشوهات التي تحدث بعد هذه المرحلة فغالباً ما تكون أقل خطورة.

ويمكن تصنيف التشوهات الخلقية في الأجنة كالأتي:

1- <u>التشوهات في مرحلة النطفة:</u>

وتحدث نتيجة خلل في الصبغيات (الكرووسومات) أثناء تكون الحيوان المنوي أو البويضة. ويعرف بالإنقسام الإختزالي (Meiosis).

ويؤدي ذلك إما إلى خلل في عدد الصبغيات (الكروموسومات)، فبدلاً من وجود 23 كروموسوماَ، يصبح هناك 22 أو 24 كروموسوماً. وإما أن يحدث الخلل في ترتيب أحد الصبغيات بزيادة في طوله أو نقصانه نتيجة فقدان جزء من الكروموسومات.

2- <u>التشوهات قبل مرحلة العلقة والإنغراز (مرحلة تكون التوتة والكرة الجرثومية).</u>

ويحدث هذا في المرحلة التي تسبق إنغرز اللقيحة في الرحم وتعلق بجداره، وإذا تعرضت خلال هذه الفترة لمؤثرات كالأشعة أو المواد الكيميائية والعقاقير مثلاً، فإن الجنين يكون مشوهاً.

وقد يؤدي ذلك إلى قتل الجنين في مرحلة مبكرة مما يؤدي إلى إسقاطه في مرحلة مبكرة من الحمل.

[36] البار، محمد علي ، الجنين المشوه والأمراض الوراثية،ص 51 وما بعدها.

3- التشوه في المرحلة الحرجة (مرحلة الجنين: من الأسبوع الثاني إلى الأسبوع الثامن):

وفي هذه المرحلة تتسارع عملية نمو الخلايا، وفي الفترة من الأسبوع الرابع إلى التاسع يبدأ تخلق الأعضاء (Organogenesis). وتكون التشوهات الخلقية في هذه المرحلة خطيرة وكبيرة جداً ومتعددة ،ومن أهمها إصابات الجهاز العصبي ،ومنها تشوه الأنبوب العصبي المفتوح(Open neural tube)، حيث يصبح الجنين بدون دماغ. ويمكن أن تكون التشوهات في أجهزة أخرى من الجسم كالجهاز الدوري أو الجهاز الهضمي او الجهاز التنفسي

4- التشوهات في مرحلة الحميل Fetal Period:

وتبدا من الأسبوع التاسع وحتى نهاية الحمل وتؤثر الموادالمسخية (Teratogenic) على الجنين وخاصة على الجهاز التناسلي.

ويمكن تصنيف التشوهات الجنينية كالآتي:

أ- التشوهات الصبغية (الكروموسومية) نتيجة خلل في عدد الكروموسومات. وهي مسؤولة عن 30-40% من جميع التشوهات الخلقية.

أ.1. كما هو معروف أن في كل خلية 46 كروموسوماً (على هيئة 23 زوجاً) إثنان وعشرون منها كرومسومات جسدية، وإثنان منها جنسية تحدد جنس الجنين.

ومن امثلة التشوهات الصبغية التي تنتج عن نقص الكروموسومات متلازمة ترنر (Turner Syndrome)، حيث عدد الكروموسومات 45 فقط.

أ.2. الجسيمات الثلاثية الجسدية (ثلاثية الصبغات الجسدية (Trisomy and the autosome) حيث تحتوي واحد من الأزواج ال 23 من الكروموسومات على ثلاث كروموسومات بدلاً من إثنين.

وهناك ثلاث انواع من هذه الجسيمات الثلاثية الجسدية وهي:

1- الجسيمات الثلاثية رقم 21 (ويُعرف المرض الذي يحدث نتيجة لذلك بمتلازمة داون المعروفة)، وقد اصبح المنظور الشفائي لهذا المرض عالياً، وذلك نظراً للتقدم الطبي.

2- الجسيمات الثلاثية رقم 18:

وتُعرف بإسم "متلازمة إدوارد" وهي أكثر ندرة من حالات متلازمة داون وهي من التشوهات الشديدة، حيث يحدث التخلف العقلي والنفسي وبروز القفا، وقصرعظم القص(Short sternum) وإنثقاب الجدار بين بطيني القلب، وصغر الفك الأسفل وتشوه الإذنين وانثناء الأصابع وتشوه الأظافر والأقدام، وكثير من المصابين بهذه المتلازمة يموتون قبل الولادة أو بعدها بزمن قصير.

3- الجسيمات الثلاثية رقم 13:

(متلازمة بتاو)، وهو نادر الحدوث، وكثير من هؤلاء المصابين يموتون مبكراً، خلال سنتين أوتزيد قليلاً.

ب- خلل الصبغيات التركيبي:

وهي عدة انواع:

ب.1. **الإنتقال Transformation:** حيث يمكن أن ينتقل جزء من كروموسوم إلى كروموسوم آخر ويعتبر هؤلاء الأشخاص حاملين المرض وقد تظهر تشوهات على نسلهم.

ب.2. **الحذف Deletion**:

وفي هذه الحالة يُحذف الجزء المكسور من طرف الكروموسوم، ويؤدي حذف جزء يسير من الذراع القصير للكروموسوم رقم 5 إلى ظهور مرض وتشوه خلقي خطير، يُعرف بإسم صراخ القطة حيث ان صراخ الوليد يكون ضعيفاً، ويشبه مواء القطة. ويكون مصاباً بالتخلف العقلي الشديد ودماغه صغير كما أن لديه مجموعة من العيوب الخلقية في القلب.

ب.3. **الإنقلاب Inversion:**

وهنا ينقل جزء من الكروموسوم إلى كروموسوم آخر ويحدث تبادل بينهما للمادة الصبغية الوراثية حيث يختل ترتيب الجينات ويبقى العدد سلبي.

ب.4. **التشوهات الناتجة عن عوامل متعددة: متعددة العوامل (Multifactorial):**

قد تحدث التشوهات الخلقية الجنينية نتيجة لتأثير عدة عوامل جينية وبيئية كالأمراض أو الادوية والعقاقير أو المواد الكيميائية، حيث يظهر خلل في تركيب الأعضاء أو أجزاء منها أو وظائفها.

كما يمكن تصنيف التشوهات الخلقية الجينية إلى ثلاثة انواع من حيث شدتها:

أ. تشوهات خلقية شديدة الخطورة ومنها تلك التي لا تتأتى معها الحياة أو تستحيل سواء في الرحم فيحدث الإجهاض أوالوفاة بعد الولادة مباشرة.

ب. تشوهات متوسطة، يمكن أن يبقى الوليد حياً ويتم تصحيح العيوب الخلقية وقد يعيش الأشخاص المصابون بهذه التشوهات لسنوات طويلة. من أمثلتها متلازمة داون.

ج. تشوهات بسيطة: يمكن علاجها جراحياً بتصحيح التشوه كتشوهات الأصابع، او الأذنين أو الشفة الأرنبية أو الثقب في القلب.

طرق تشخيص التشوهات الجنينية[37]:

هناك طرق متعددة لتشخيص التشوهات الجنينية، نذكرها هنا مختصرة وهي:

1- التاريخ الوراثي للأمراض في الأسرة والتاريخ المرضي للحامل، قبل الحمل وأثناءه، كالإصابة بالحصبة الألمانية أو التعرض للأشعة وتناول العقاقير.

[37]) البار، محمد علي، الجنين المشوه والأمراض الوراثية. الصفحات من 331 – 356 ،وينظر أيضا:

- Pungan, Js, Genetic evaluation. MSD. Manukls, https://2u.pw/x1ncZ .Accessed 1 July 2018
- Carlson LM, Vora NL. Prenatal Diagnosis: Screening and Diagnostic Tools. *Obstet Gynecol Clin North Am*. 2017;44(2):245-256. doi:10.1016/j.ogc.2017.02.004

2- التصوير بالموجات الصوتية:

وهي طريقة سهلة وليست باضعة (non invasion) ويتم من خلالها الحصول على معلومات حول عمر الجنين، ويمكن تشخيص بعض التشوهات الجنينية وتحديد زيادة شفافية الرقة من الخلف (Nuchal transparency) والذي يشير إلى بعض التشوهات. كما يمكن التعرف على بعض التشوهات الخلقية الأخرى مثل استسقاء الدماغ أو تشوهات الأنبوب العصبي، والقلب وأعضاء اخرى.

3- بزل السائل الأمنيوسي (السلى)

وأكثر الأوقات أماناً لإجرائه هو الأسبوع الرابع عشر من الحمل وما بعده، ويتم من خلال فحص السائل ودراسة كروموسومات الجنين والتعرف على بعض الأمراض الجينية، كما يمكن التعرف على وجود امراض انتانية (خمجية) (infections) لدى الجنين.

كما يمكن كذلك تحديد نسبة مادة "ألفافيتوبروتين" (Alpha-fetoprotein) لمعرفة وجود تشوهات الأنبوب العصبي.

4- أخذ خزعة (عينة) من الخملات المشيمية (Chorionic villus sampling)، حيث تؤخذ هذه العينة لدراسة الكروموسومات لدى الجنين، وهي مشابهة للمعلومات التي يمكن الحصول عليها من بزل السائل الأمنيوسي إلا أنها تمتاز بإمكانية إجرائها مبكراً (في الإسبوع العاشر من الحمل).

5- أخذ عينات من دم الأم الحامل:

وذلك للتعرف على وجود بعض التشوهات الجنينية مثل تشوهات الأنبوب العصبي، ومتلازمة داون، وعدم وجود الدماغ بقياس بعض المؤشرات.

6- التقييم الجيني للخلايا Cytogenetic evaluations:

ويمكن من خلاله معرفة بعض التشوهات الجينية عند وجود حذف أو تكرار الجينات.

التشخيص الجيني قبل الغرس:

ويتم هذا الإجراء لدارسة الكروموسومات وتشوهاتها، ويجري عادة في برامج الإخصاب الصناعي، بعد استزراع اللقائح حيث يمكن التعامل مع هذه التشوهات قبل غرس اللقائح في رحم المرأة، وإختيار الجينين السليم لغرسه في الرحم.

إجهاض الجنين المشوه:

ذكرنا فيما سبق أن حالات الضرورة التي يمكن أن تبيح الإجهاض تنقسم إلى قسمين هما: حالات تتعلق بالأم الحامل وحالات تتعلق بالجنين.

ومن أبرز ما يتعلق بالجنين هو التشوهات الخلقية، فهل يباح إجهاض الجنين المشوه؟

إن حكم الإجهاض من حيث الأصل لا يختلف على التفصيل الذي ذكرناه آنفاً، إلا أن تشوه الجنين يمكن اعتباره حالة مختلفة، خاصة إذا علمنا عن تمكن الأطباء من تشخيص حالات التشوه ،والجنين مازال داخل الرحم، بل وأمكن إجراء بعض العمليات الجراحية التي من شأنها أن تُصلح هذه التشوهات.

ويمكن تقسيم هذه التشوهات إلى أقسام وهي:

1- التشوهات الخلقية البسيطة، حيث يمكن علاجها بسهولة

2- التشوهات المتوسطة، حيث يمكن علاجها بصعوبة

3- التشوهات الخطيرة التي يتعذر علاجها.

ومن امثلة النوع الأول: خلل الأنزيمات أو خلل في جهاز المناعة أو تشوهات في أوعية القلب[38]، او نقص في نمو الدماغ. وهذا القسم من التشوهات الخلقية لا يجوز إجهاض الجنين بسببه، لأنه قابل للعلاج في المرحلة الجينية او بعد الولادة، حيث لا يوجد مسوغ شرعي لإجهاض الجنين في هذه الحالة[39].

ومن أمثلة النوع الثاني... تشوه الجهاز العصبي والجهاز البولي وغيرها.

وبعض هذه التشوهات يمكن ان تقضي على حياة الجنين ولايمكن للحياة ان تستمر معها، مثل نقص نمو الجمجمة أو المخ أو انسداد القصبة الهوائية، وبعضها يمكن ان للطفل أن يبقى على قيد الحياة ولكن بصعوبة ويحتاج إلى عناية فائقة.

أما النوع الثالث فمن أمثلته الأمراض الوراثية الشديدة والتي لا تستمر معها الحياة مثل متلازمة باتاو وغيرها، وكذلك التشوهات الخلقية الأخرى كعدم وجود الدماغ او القلب.

أما حكم اسقاط الجيني في النوعين الثاني والثالث، فيمكن أن يُبسط كما يأتي:

أولاً: ضرورة التأكد من التشخيص بدرجة غالبة وأن هذا التشوه، فعلاً من هذين النوعين.

ثانياً: لا بد من التأكد من فترة الحمل، وهل تم تأكيدالتشخيص قبل نفخ الروح أم بعده لمايترتب على ذلك من اختلاف في الحكم.

وقد صدرت فتاوي للفقهاء المعاصرين في أحكام إجهاض الجنين المشوه من اشهرها ما يأتي:

أولا: فتوى مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي. [40]

---

[38] باسلامة، عبد الله. من كتاب البار الشوهات الجنينية، 486

[39] اسماعيل، بدر محمد السيد. حكم إسقاط الجنين المشوه، ص 196

[40] قرارات المجمع الفقهي الإسلامي.
https://d1.islamhouse.com/data/ar/ih_books/single_010/ar_qrarat_elmogama3_alfiqhy.pdf

بشأن موضوع إسقاط الجنين المشوَّه خُلقيَّاً:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. أما بعد: فإن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي، برابطة العالم الإسلامي، في دورته الثانية عشرة، المنعقدة بمكة المكرمة، في الفترة من يوم السبت 15 رجب 1410هـ الموافق 10 فبراير 1990م، قد نظر في هذا الموضوع، وبعد مناقشته من قِبل هيئة المجلس الموقرة، ومن قِبل أصحاب السعادة الأطباء المختصين، الذين حضروا لهذا الغرض، قرر بالأكثرية مايلي:

إذا كان الحمل قد بلغ مائة وعشرين يوماً، فلا يجوز إسقاطه، ولو كان التشخيص الطبي يُفيد أنه مشوه الخلقة، إلا إذا ثبت بتقرير لجنة طبية، من الأطباء الثقات المختصين، أن بقاء الحمل فيه خطر مؤكد على حياة الأم، فعندئذٍ يجوز إسقاطه، سواء أكان مشوها أم لا، دفعا لأعظم الضررين.

قبل مرور مائة وعرين يوماً على الحمل، إذا ثبت وتأكد بقرير لجنة طبية من الأطباء المختصين الثقات - وبناء على الفحوص الفنية، بالأجهزة والوسائل المختبرية – أن الجنين مشوَّه تشويهاً خطيراًو غير قابل للعلاج، وأنه إذا بقي ووُلِدَ في موعده، ستكون حياته سيئة، وآلاماً عليه وعلى أهله فعندئذٍ يجوز إسقاطه بناء على طلب الوالدين.

والمجلس إذ يقررذلك: يوصى الأطباء والوالدين، بتقوى الله، والتثبت في هذا الأمر. والله ولي التوفيق.

كما صدر قرار هيئة كبار العلماء رقم (240) وتاريخ 6/صفر/ 1432هـ كما يأتي:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، أما بعد:

ففي الدورة الرابعة والسبعين لهيئة كبار العلماء المنعقدة في مدينة الرياض بتاريخ (4/صفر/1432هـ)، أطلعت الهيئة على الخطاب الوارد لسماحة المفتي العام رئيس هيئة كبار العلماء الرئيس العام لإدارة البحوث العلمية والإفتاء من معالي المشرف العام التنفيذي بمستشفى الملك فيصل التخصصي، ومركز الأبحاث رقم (5047)، وتاريخ (17 رجب/1429هـ)، ونص المقصود من السؤال: (إذا كان الجنين مصاباً بمرض وراثي يؤدي إلى إعاقة جسدية أو عقلية مستديمة أو كليهما، ولا يُرجى برؤه على أغلب الظن، بحيث يكون قد شُخص تشخيصاً دقيقاً، فهل يجوز إسقاط هذا الحمل قبل إكمال مئة وعشرين يوماً من بداية الحمل؟).

وبعد الإطلاع على البحوث العلمية المتعلقة بالموضوع، والقرار الصادر عن هيئة كبار العلماء برقم (140) وتاريخ (20/ جمادي الآخرة/1407هـ)، وقرار المجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي في دورته الثانية عشرة رقم (4) في (15/ رجب / 1410هـ)، والتقارير الطبية الواردة من بعض المستشفيات والكليات الطبية والمراكز البحثية المتخصصة، والإستماع والمناقشة مع أطباء متخصصين، ودراسة الموضوع وتداوله في عدد من الدورات من قِبل أعضاء هيئة كبار العلماء، ولأن الضرر والمشقة مرفوعة في الشريعة الإسلامية لعموم قوله تعالى:(**فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ)** البقرة 173، وقوله:(**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ)** الحج 78، وقوله ﷺ: (لا ضرر ولا ضرار) رواه ابن ماجه ومالك في الموطأ وحسنه الإمام النووي في الأربعين.

لذلك كله تقرر الهيئة بالأكثرية ما يأتي:

أولاً: يجوز إسقاط الجنين المصاب بمرض وراثي أو غير وراثي إذا نُفخت فيه الروح – أي بعد مرور مئة وعشرين يوماً – إذا كان بقاؤه يؤدي إلى هلاك الأم.

ثانياً: يجوز إسقاط الجنين قبل نفخ الروح فيه – أي قبل مرور مئة وعشرين يوماً – إذا كان مصابا بمرض – وراثي أو غير وراثي – لا تتأتى معه الحياة بعد ولادته، أو تتأتى معه الحياة مستقبلاً بإذن الله لكن في ذلك ضرراً شديداً على الجنين، بأن يكون مصاباً بإعاقة شديدة مستديمة لا يُرجى برؤها.

ثالثا: إذا تحققت وفاة الطفل وهو في رحم أمه جاز إسقاطه قبل حلول ولادته في أي مرحلة من مراحل الحمل.

رابعاً: في جميع الأحوال لا يتم إسقاط الجينين إلا بناءً على قرار طبي من لجنة متخصصة موثوق بها، مكونة من ثلاثة أطباء من المسلمين على الأقل، أو من غيرهم عند التعذر، وبناء على موافقة الوالدين، أو الأم فقط إذا كان الضرر خاصاً بها، وتوثق موافقة الوالدين أو الأم أو من يقوم مقامهما بأخذ التوقيع عليهما موضحاً فيه بيان المستند الطبي لإسقاط الجنين.

وهيئة كبار العلماء إذ تقرر هذا توصي الأطباء والوالدين بتقوى الله تعالى، وعدم التساهل أو الإستعجال في إسقاط الأجنة قبل تحقق موجبات إسقاطها.

وبالله التوفيق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه آجمعين.

وجاءفي قرار مجلس الإفتاء في الأردن رقم (035) وتاريخ 1423/12/23هـ:

س: سيدة انجبت أطفالاً مشوهين، وتحتاج في حملها إلى فحص مخبري لسائل الحمل، وثبت أن الجنين مشوه، ما حكم تنزيله في الإسلام؟

ج: إذا بلغ الجنين في بطن امه أربعة أشهر أو جاوزها فلا يجوز إسقاطه مهما كان تشوهُه، إذا قرر الأطباء أنه من الممكن استمرار حياته، إلا إذا كان ترتب على بقائه خطرٌ محقق على حياة الأم.

وأما إذا لم يبلغ الجنين اربعة اشهر، وثبت أنه مشوه تشويهاً يجعل حياته غير مستقرة، فيجوز إسقاطه بموافقة الزوجين.[41]

ونخلص من هذه الفتاوى، إلى جواز إجهاض الجنين المشوه تشوهاً خطيراً قبل نفخ الروح فيه، وعدم جوازه بعده ، إلا في حالة وجود خطر على الأم، وذلك بشروط وهي:

1- إثبات التشخيص بالتشوّه الخطير بتقرير من قِبل لجنة طبية موثوقة من الأطباء المختصين الثقات.

2- أن يُثبَت أن التشوه، غير قابل للعلاج وأن الجنين إذا بقي ووُلِد في موعده ستكون حياته سيئة وألاماً عليه وعلى آهله.

[41] دار الإفتاء الأردنية.

3- اشترطت هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية أن لا يقل عدد الأطباء عن ثلاثة من المسلمين، أو من غيرهم عند التعذر.

4- اشتراط موافقة الوالدين ،أو الأم إذا كان الضرر خاصاً بها وتوثق هذه الموافقة بالمستندات الطبية مع توثيق المستند الطبي(أي السبب الطبي) للإجهاض.